

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

وهي جائزة في السفن والمزاريق والطيور وغيرها وعلى الأقدام وبكل الحيوانات لكن لا يجوز أخذ العوض إلا في مسابقه الخيل والإبل والسهام بشروط خمسة : الأول : تعيين المركوبين والراميين بالرؤية الثاني : اتحاد المركوبين أو القوسين بالنوع الثالث : تحديد المسافة بما جرت به العادة الرابع : علم العوض وإباحته الخامس : الخروج عن شبه القمار بأن يكون العوض من واحد فإن أخرجها معاً لم يجز إلا بمحل لا يخرج شيئاً ولا يجوز أكثر من واحد يكافئ مركوبه مركوبيهما ورميه رمبيهما فإن سبقا معاً أحزرا سبقيهما ولم يأخذا من المحلل شيئاً وإن سبق أحدهما أو سبق المحلل أحرز السبقين والمسابقة جعله لا يؤخذ بعوضها رهن ولا كفيل ولكل فسخها ما لم يظهر الفضل لصاحبه وهي جائزة في السفن والمزاريق والطيور وغيرها وعلى الأقدام وبكل الحيوانات لكن لا يجوز أخذ العوض إلا في مسابقه الخيل والإبل والسهام بشروط خمسة : الأول : تعيين المركوبين والراميين بالرؤية الثاني : اتحاد المركوبين أو القوسين بالنوع الثالث : تحديد المسافة بما جرت به العادة الرابع : علم العوض وإباحته الخامس : الخروج عن شبه القمار بأن يكون العوض من واحد فإن أخرجها معاً لم يجز إلا بمحل لا يخرج شيئاً ولا يجوز أكثر من واحد يكافئ مركوبه مركوبيهما ورميه رمبيهما فإن سبقا معاً أحزرا سبقيهما ولم يأخذا من المحلل شيئاً وإن سبق أحدهما أو سبق المحلل أحرز السبقين والمسابقة جعله لا يؤخذ بعوضها رهن ولا كفيل ولكل فسخها ما لم يظهر الفضل لصاحبه